(٣) قصُّ الشَّارب

وهو سنة عند الأكثر ، ويستحب أن يبدأ بالجانب الأيمن ، لحديث التيامن، الذى ورد :

ـ عن عائشة ـ رضى الله عنها ـ قالت : «**كان النبى ﷺ يُعجبه التَّيَمُّنُ فى تَنَعُّله ، وترجُّله ، وطُهُوره ، وفى شأنه كُلِّه** » . متفق عليه

قال ابن دقيق العيد(١) : هو عام مخصوص ، يعنى قوله : « كله » بدخول الخلاء والخروج من المسجد ونحوهما . فإنه يبدأ فيهما باليسار(٢) ، قيل : والتأكيد بكله يدل على بقاء التعميم ودفع التجوز عن البعض ، فيحتمل أن يقال : حقيقة الشأن ما كان فعلاً مقصوداً ، وما يستحب فيه التياسر ليس من الأفعال المقصودة ، بل هى إما متروكة وإما غير مقصودة .

(والحديث) دليل على استحباب البداءة بشق الرأس الأيمن فى الترجُّل(٣) والغسل . وبالميامن فى الوضوء والغُسل ، والأكل والشرب وغير ذلك (قال النووى) : قاعدة الشرع المستمرة البداءة باليمنى فى كل ما كان من باب التكريم والتزيين ، وما كان بضدها(٤) استحب فيه التياسر . ا هـ .

---

(١) كما جاء فى (سبل السلام) ج١ فى شرح الحديث رقم ٤١ .

(٢) أى أنه من السنة أن يدخل المسجد باليمنى ويخرج باليسرى ، ويفعل عكس هذا بالنسبة (للمرحاض) : أى يدخل باليسرى ويخرج باليمنى .

(٣) الترجل : أى تمشيط الشعر بالنسبة للرأس واللحية .

(٤) كالاستنجاء ـ مثلاً .

(والقاصُّ) للشارب مُخير بين أن يتولى ذلك بنفسه أو يوليه غيره ؛ لحصول المقصود من غير هتك مروءة بخلاف الإبِط ، ولا ارتكاب حرمة بخلاف العانة .

وقد أشار فى **إلجزء الأول من (الدين الخالص)** إلى ما اختلف فيه الفقهاء فى حد ما يقصُّ من الشارب ، فقال :

(واختلف) فى حد ما يقصُّ من الشارب : فذهب كثير من السلف إلى استئصاله وحلقه ؛ لظاهر حديث ابنِ عمر ـ رضى الله عنهما ـ أن النبى ﷺ قال: « **احْفوا الشوارب وأعفوا اللِّحى** »(١) أخرجه مسلم والنسائى والترمذى وصححه .

(وقال) الحنفيون : قص الشارب حَسن والحلْق أحسن . وقال أحمد : الإحفاء أولى من القص (وقال) مالك والشافعى : إحفاء الشارب مثْلة ، والمراد بالإحفاء فى الحديث المبالغة فى أخذ الشارب حتى يبدو حرف الشفة .

(وقال) أشهب : سألت مالكاً عمن يحفى شاربه ؟ قال : أرى أن يوجع ضرباً . وقال لمن يحلق شاربه : هذه بدعة ظَهرتِ فى الناس . واحتج من لم ير الإحفاء بكثرة روايات القص (واحتج) المحفون بأحاديث الأمر بالإحفاء ، وهى صحيحة .

(والحاصل) أن السنة دلت على جواز الأمرين ، ولا تعارض ؛ فإن القص يدل على أخذ البعض ، والإحفاء يدل على أخذ الكل ، وكلاهما ثابت ، فيختار المكلَّف أيهما شاء . وينبغى لمن يريد المحافظة على السنن أن يستعمل هذا مرة وهذا مرة ؛ ليكون قد عمل بكل ما ورد .

---

(١) (أحفوا) بقطع الهمزة ووصلها من أحفى الشارب وحفاه : إذا استأصل أخذ شعره (وأعفوا) من أعفيت الشعر وعفوته : إذا تركه حتى يعفو ، أى : يكثر (واللحى) بكسر اللام: جمع لحية .

(وقد ذهب) بعض الحنفية وابن حزم إلى وجوب أخذ الشارب ؛ لحديث ابن عمر أن النبى ﷺ قال : « **انهكوا[1] الشوارب وأعفوا اللِّحَى** » أخرجه البخارى ومسلم وأبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه .

(وحديث) زيد بن أرقم أن النبى - صلى الله عليه وآله وسلم - قال : « **من لم يأخُذ من شاربه فليس مِنَّا** » أخرجه أحمد والترمذى والنسائى وصححه .

(أما قول) ابن دقيق العيد : لا أعلم أحداً قال بوجوب قص الشارب من حيث هو (فكأنه) لم يقف على ما ذكر . (هذا) ولا بأس بترك سِبَالَيْه[2] ما لم يفحش طولهما ؛ لما روى عامر بن الزبير أن عمر كان إذا غضب فتل شاربه[3] ونفخ . أخرجه الطبرانى بسند رجاله ثقات ، غير أن عامراً لم يدرك عمر .

.. هذا ، وإذا كان لى بعد هذا التلخيص المفيد حول موضوع (قص الشارب) أن أقول شيئاً .. فإننى أُريد أن أقول للإخوة الذكور الذين يطيلون شواربهم بتلك الصورة التى كثيراً ما تكون مثار ضحك لأكثر العقلاء :

إن الرجولة ليست بإطالة الشارب ، وإنما بأن يكون الإنسان منا متخلقاً بأخلاق الرجال الذين يعرفون ما لهم وما عليهم ، وأنهم ما خُلقُوا عبثاً .. وإنما خلقوا لكى يؤدوا رسالتهم فى هذه الحياة الأولى التى لابد وأن يتركوا فيها

---

(١) (انهكوا) بكسر همزة الوصل وفتح الهاء : أى بالغوا فى قصها ، وأنهك بالألف لغة .

(٢) (السِّبالان) : بكسر السين : طرفا الشارب .

(٣) (شاربه) أى : سباله لأن الشارب لا يفتل .

بصماتهم الإيمانية الإيجابية .. بمعنى أن تكون لهم آثارهم التى يحيون بها بعد مماتهم .

كما يشير إلى هذا الشاعر الحكيم فى قوله :

دقـــات قلب المرء قـــائلة له ... إن الحـــيـــاة دقـــائق وثوان
فاحفظ لنفسك قبل موتك ذكرها ... فـالذكـر للإنسـان عـمـر ثان

- (ولهذا) فإن علياً - كرم الله وجهه - كان يقول : (من أمضى يومه فى غير حقٍّ قضاه ، أو فرضٍ أدّاه ، أو مجدٍ بناه ، أو حمدٍ حصّله ، أو علمٍ اقتبسه : فقد عقّ يومه وظلم نفسه) .

.. وذلك لأننا جميعاً هنـا فى هذه الحيـــاة الأولى لأجلٍ معلوم يعلمه الله - سبحـانه وتعالى - وحده .. والمفروض أن كل إنسان قد خُلق لأداء مـهمـة سامـيـة لابد وأن يكون أهلاً لـهـا .. وهى المشـار إليـهـا فى قـول الله - تبارك وتعالى - : ﴿ **وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ * مَا أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ * إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ** ﴾(١) .

وليست العبادة - كما يتصور البعض - مجرد صلاة ، وزكاة وصيام ، وحج .. بل هى بالإضافة إلى كل تلك الأساسيات .. لابد أن تكون تعميراً لا تخريباً .. ولابد أن تكون خُلقاً فاضلاً لا فاحشاً .. وأن تكون رجولة كرجولة المؤمنين المشار إليهم فى قول الله - تبارك وتعالى - : ﴿ **رِجَالٌ لاَّ تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلا بَيْعٌ**

---

(١) الذاريات : ٥٦ - ٥٨ .

عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالأَبْصَارُ * لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾(١) .

(ولهذا) كان لابد وأن نعمل من جانبنا على أن نكون منهم بالأعمال لا بالأقوال .. وإلا كنا (والعياذ بالله) من ﴿ الأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً * الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا * ﴾(٢) .. وإذا لم يتيسر لنا أن نكون منهم بهذا الوصف الذى وقفنا عليه .. فإنه حسبنا أن نتشبه بهم كما يشير إلى هذا أحدهم فى قوله :

وتشبهوا إن لم تكونوا مثلهم إن التشبه بالرجال فلاح

(وحذار) إخوة الإسلام أن نكون من الذين ستُلهيهم أموالهم وأولادهم عن ذكر الله ؛ حتى لا نكون بسبب هذا (والعياذ بالله) من المشار إليهم فى قول الله ـ تبارك وتعالى ـ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلا أَوْلادُكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾(٣) .

---

(١) النور : ٣٧ ، ٣٨ .

(٢) الكهف ، من آية : ١٠٣ ، ١٠٤ .

(٣) المنافقون ، الآية : ٩ .

(وأخيراً) فإننى أريد أن أهمس فى أذن الأخ الذى يُطيل شاربه بكلام سمعته من أحدهم[1] - وأرجو أن يفهمه ويعرف المراد منه - وهو : لو كانت الرجولة بالشارب لكان الصرصار سيد الرجال .

والله الموفق للصواب

* * *

---

(١) أى من أحد العامة .